مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

الْغَيْرَةُ بين الأزواج في ضوء التفسير القرآني

إعداد

د. محسن سميح الخالدي

أستاذ التفسير المشارك بكليتي الشريعة والدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية نابلس/ فلسطين

ملخص البحث: يتحدث هذا البحث عن الْغَيْرَة بين الأزواج من منظور قرآني، ومع أن لفظة: (الغيرة) لم ترد في القرآن الكريم ألبتّة، إلا أنه ورد فيه ما يفيد معناها ويدل على مبناها، وذلك في عدد من آيات القرآن الكريم -بحسب ما ذكر المفسرون- فقد تناول البحث غيرة سارة من ضرتها هاجر، وغيرة أزواج النبي - ﷺ -، وتكلم عن شدّة غيرة سعد على زوجه، وفي مقابل ذلك انعدامها عند عزيز مصر، وغيرها من الأمثلة المستمدة من الآيات القرآنية بحسب ما ورد عن المفسرين، وناقش البحث بعض الشبهات المتعلقة بالموضوع ممّا تساهل المفسرون في ذكره من غير دليل تقوم به الحجة، أو يسنده البرهان، وتفاوتت نماذج الغيرة التي عرضها البحث بين متشدد فيها قد تجاوز الحد، ومتساهل فيها إلى أبعد حد، وقد ختم البحث بعلاج الغيرة القائمة على الإفراط والتفريط.

الكلمات المفتاحية: الغيرة، الأزواج، الحسد، الدياثة.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

الْغَيْرَةُ بين الأزواج في ضوء التفسير القرآني

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله ذي الجلال، والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد والصحب والآل، وبعد:

فقد خلق الله –تعالى–الناس من ذكر وأنثى، وأودع في صدورهم خُلُق الغيرة على اختلاف أنواعها؛ فمنها الغيرة على الدين، والغيرة على الحُرَم، والغيرة على متاع الدنيا، والغيرة على الصحة أو الولد، وهي في ذلك كله تتفاوت بين الحمد والذم، بحسب حالها عند صاحبها؛ فمن لا يغار على دينه قد يصل الأمر به إلى حد الكفر، ومن لا يغار على عرضه يوصف بالدِياثَةِ، ولما كان أمر الغيرة جد خطير؛ فقد اخترت أن أفرد هذا البحث عن الغيرة بين الأزواج دراسة قرآنية، ومن المعلوم أن لفظة (الغيرة) لم ترد في القرآن الكريم ألبتّة، ولكن ورد في القرآن ما يفيد معناها ويدل على مبناها، وذلك في عدد من آيات القرآن الكريم، بحسب ما ورد عند المفسرين.

وقد اعتنى الشرع الحنيف بالغيرة بين الأزواج، إذ بها صلاح الأنساب، ولولاها لما تآلفت نفوس الأزواج؛ لأن مبناها تعلُّقُ النفس بمن تحب، وإذا خفتت الغيرة عند الرجال وخبا وهجها من الصدور تعثر المجتمع وانتكب، وسادت فيه الرذائل وعم فيه الفجور.

ومن هنا فق أحببت أن يكون بحثي هذا بعنوان:(الْغَيْرَةُ بين الأزواج في ضوء التفسير القرآني)،

ومع أن القرآن الكريم لم يستعمل لفظ الْغَيْرَةِ، مفردا، أو مضافا للأزواج، إلا أن بضع آيات منه حملت في ثناياها موضوع الْغَيْرَةِ بين الأزواج.

فالغَيْرَةُ المنضبطة شرع من الله للبشر يحكم حياتهم ويحفظ دينهم، فمن حاد عن الشرع الحنيف وجعل لِلْغَيْرَةِ متكَأ في قلبه بحيث ترقى إلى مصاف الغل والحقد والحسد أذهب العقل وأهلك الجسد.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

ومن ألغاها من حياته تخبط في لجج الغلط، فتقاذفته أمواج الشطط، وزل عن الهدى؛ فسقط في مهاوي الردى.

مشكلة البحث:

١-هل يقرّ الشرع غيرة الأزواج؟

٢-ما ضابط الغيرة بين الزوجين، وهل الغيرة خاصة بالمرأة دون الرجل؟

٣-كيف عرض القرآن الكريم موضوع الغيرة بين الأزواج؟

أهمية البحث:

١- بيان أهمية الغيرة، وأنها أمر فطري، وهي محمودة ما لم تتجاوز حدّ الاعتدال.

٢- مناقشة ما ذكره المفسرون من أن إبراهيم عليه السلام نفى هاجر إلى مكة من أجل غيرة سارة.

٣- توضيح ضوابط الغيرة بين الزوجين.

٤- بيان أن انعدام الغيرة بين الزوجين مدعاة للفساد الأخلاقي واختلاط الأنساب.

٥- إظهار القواعد التي وضعها القرآن الكريم لمعالجة حدوث الغيرة بين الزوجين.

منهجية البحث:

١- اتبعت في هذا البحث منهج الاستقراء، والتحليل، والاستنباط.

٢- تتبعت الآيات التي ذكر المفسرون إنها تحمل في طياتها الغيرة بين الأزواج، وناقشت بعضها حيث يلزم النقاش.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٣- أوردت الأحاديث المتصلة بموضوع الآية، وحاولت قدر المستطاع الاكتفاء بالأحاديث الصحيحة؛ إلا أن طبيعة البحث اقتضت إيراد ما أغرب المفسرون بذكره من غير الصحيح، وقد نبهت عليه في موضعه.

الدراسات السابقة:

لم أقف على كتاب مستقل أو بحث أفرد للكلام عن الغيرة بين الأزواج، ومن المراجع ذات الصلة:

١- الغيرة على المرأة، للدكتور عبد الله بن عبد الرحمن المانع، طبع سنة: (١٤٢٩هـ)، دار الفرقان – الرياض.

ومع أن هذا الكتاب في الغيرة على المرأة؛ إلا أنه تكلم أيضا عن الغيرة بشكل عام، فتكلم عن أقسامها وعلاجها، ولم يخصص دراسته بالقرآن الكريم.

٢- الغيرة بين الحمد والذم في ضوء السنة المشرفة، للدكتور محسن سميح الخالدي، وهو بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد (١٩٠)، سنة (١٤٤١هـ).

خطة البحث:

جاء هذا البحث في تمهيد، وثمانية مطالب، وخاتمة على النحو الآتي:

المطلب الأول: الغيرة بين النبي مُحَمَّد -ﷺ-وأزواجه.

المطلب الثاني: الزعم أن غَيْرَة سارة على إبراهيم -عليه السلام -كانت السبب في نفي هاجر إلى مكة.

المطلب الثالث: شدّة غيرة سعد على زوجه.

المطلب الرابع: ضعف غيرة عزيز مصر على زوجه.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

المطلب الخامس: الغيرة عند اشتراك القريبات في زوج واحد.

المطلب السادس: النهي عن نكاح الزواني والإيماء لتعارضه مع الغيرة.

المطلب السابع: تساوي نساء الجنة بالسِّنِّ قطعا للغيرة بينهن.

المطلب الثامن: علاج الغيرة القائمة على الإفراط والتفريط.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج.

تمهيد: الغيرة في اللغة والاصطلاح

الْغَيْرَةُ في اللغة: بالفتح مصدر قولك: غار الرجل على أهله يغار (غَيْرًا) وَ (غَيْرَةً) وَ (غَارًا) ورجل (غَيُورٌ) و(غَيْرَانُ) وامرأة (غَيُورٌ) و (غَيْرَى)، وتغايرت الأشياء اختلفت [(١)]، "من قولك غيرت الشيء فتغير"[(٢)].

والغيرة في الاصطلاح:

"كراهة شركة الغير في حقه"[(٣)].

وعرفها الحَمِيدي بقوله: " ضيق الصَّدْر بَين الْمَرْأَة وَزوجهَا، فِي مَا يَقع بِقَلْبِه مِنْهَا، أَو بقلبها مِنْهُ، فِي أَمر الزَّوْجِيَّة، خَاصَّة من ميله إِلَى غَيرهَا أَو ميلها إِلَى غَيره "[(٤)]

وفي معجم اللغة العربية المعاصرة: "غار الرَّجلُ على امرأته: ثار من الحميّة وكرِه شركة غيره في حقّه، ثارت نفسُه لإبدائها زينتها ومحاسنها لغيره، أو لانصرافها عنه إلى آخر ".[(٥)]

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، (٢/ ٧٧٦)، ومختار الصحاح، الرازي (ص: ٢٣٢).
(٢) لسان العرب، ابن منظور (٥/ ٤٠).
(٣) التعريفات، الجرجاني (ص: ١٦٣)، ودستور العلماء/ جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، الأحمد نكري، (٣/ ٩).
(٤) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، الحَمِيدي، (ص: ٥٢٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

والملحوظ هنا أن التعريف الأول فيه نوع من عموم الغيرة على المحارم، فهو لم يخصصها فيما يقع بين الزوجين، أما الثاني والثالث فهما بالأزواج أخص، لكن يؤخذ على التعريف الثالث أنه جعل الغيرة من الرجل على المرأة فقط، مع أن المرأة أيضا شديدة الغيرة على زوجها!.

ومما يؤخذ أيضا على التعريف الثاني والثالث أن التعريف الثاني جعل غيرة الرجل على زوجه عند ميلها إلى غيره، وكذلك غيرة المرأة على زوجها عند ميله لأخرى، أما التعريف الثالث فجعل الغيرة خاصة بالرجل على الزوجة عند إبداء المرأة لزينتها ومحاسنها لغيره، أو لانصرافها عنه إلى آخر، وهذا غير مقبول بهذه الصيغة؛ لأن الغيرة تكون من أحد الزوجين على الأخر عند الشعور أن شخصا آخر يهتم أو ينظر نظرة إعجاب لزوجه دون أن يصدر من المرأة ما يقابله، وربما دون أن تشعر المرأة بميول آخر نحوها، أو نظرته إليها، والمذكور في التعريفين يظهر أن الغيرة لا تكون إلّا عند رغبة أحد الزوجين في إيجاد بديل عن زوجه.

ولهذا يمكن تعريف الغيرة الزوجية بقولنا: الغيرة بين الزوجين: ضيق الصدر وشعور بالحَمِيَّةِ والأَنَفَةِ خاصة عند ظنّ أحد الزوجين أن أحدا يزاحمه حقه في زوجه.

والذي يظهر لي أن هذا أفضل؛ لأن المذكور يشمل غيرة الرجل والمرأة على حد سواء، ويشمل ما إذا كانت المزاحمة برضا الزوج المتزاحم عليه أو دون رضاه.

---

(٥) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار وآخرون (٢/ ١٦٥٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

د. محسن سميح الخالدي

المطلب الأول: الغيرة بين النبي مُحَمَّد -ﷺ-وأزواجه.

تنوعت الغيرة بين أزواج النبي- ﷺ -، واتخذت صورا متعددة، وكل ذلك لاشتراكهن في حبيب واحد -ﷺ- ، وحق لهن أن تتعلق قلوبهن بمحبته، وأن يحاولن استمالة هواه، ويحرصن على رضاه، فهو محط أفئدة المؤمنين جميعا، وفي المقابل فإننا نجد أن النبي - ﷺ -أيضا كان يغار على أهله، وفي هذا المطلب عرض للصورتين من خلال سورتي التحريم والأحزاب وفق ما ذكر المفسرون عند تفسيرهم للآيات ذات الصلة:

أولا: غيرة أزواج النبي -ﷺ-من خلال سورة التحريم:

نزلت آيات من القرآن الكريم كان سببها غيرة أزواج النبي- ﷺ -، وقد كانت غيرتهن تجاوزت الحد الذي تعذر الضرة لأجله، فجاءت الآيات فيها نوع من الوعيد والتهديد، قال -تعالى- في سورة التحريم:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٣﴾ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ .

قوله: (تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ) أي: وإن تتعاونا عليه بما يسوؤه من الإفراط في الغيرة وإفشاء سره[٦].

(٦) تفسير الألوسي (روح المعاني)، (١٤/ ٣٤٨)، والأساس في التفسير، حوّى، (١٠/ ٦٠٠٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

جاء في الصحيح عن عمر بن الخطاب -ﷺ-:" اجتمع نساء النبي -ﷺ-في الغيرة عليه، فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن، فنزلت هذه الآية.(٧)

وقد جاء في سبب نزول الآية أن النبي -صلى الله عليه-وسلم حرّم العسل على نفسه كما ثبت في الصحيح.(٨)وذكر أيضا في سبب نزولها أن النبي - ﷺ -حرم جاريته مارية على نفسه مرضاة لأزواجه.

وذلك أن النبي -ﷺ-كان يشرب العسل عند إحدى نسائه فيمكث عندها مدة أطول من غيرها، فعلمت بذلك عائشة -ﷺ-فتواطأت مع بعض ضرائرها أن أيتهما دخل عليها تقول له: إني أجد منك ريح مغافير، أو أكلت مغافير؟، وهو صمغ شجر العرفط، طعمه حلو وله رائحة كريهة، وكان النبي -ﷺ-يكره أن توجد منه رائحة، وإنما تواطأن على ذلك غيرة منهن أن يحتبس عند من كانت تسقيه عسلا(٩)، فحرّم النبي - ﷺ -العسل على نفسه، أراد بذلك استرضاء أزواجه.(١٠)

---

(٧) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن)، رقم: (٤٩١٦)، (٦/ ١٥٨)

(٨) صحيح البخاري، كتاب الطلاق باب (لم تحرم ما أحل الله لك)، رقم (٥٢٦٨)، (٧/ ٤٥)، وأخرجه البخاري أيضا في كتاب الحيل، باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر رقم: (٦٩٧٢)، (٩/ ٢٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه رقم: (١٤٧٤) (٢/ ١١٠٠).

(٩) جاء في رواية متفق عليها أنها حفصة ﷺ. ينظر، صحيح البخاري، كتاب الطلاق باب (لم تحرم ما أحل الله لك)، [التحريم: ١] رقم: (٥٢٦٨)، (٧/ ٤٥)، وأخرجه البخاري أيضا في كتاب الحيل، باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر رقم: (٦٩٧٢)، (٩/ ٢٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه رقم: (١٤٧٤) (٢/ ١١٠٠).

وفي رواية أخرى أن التي كانت تسقيه عسلا هي زينب بنت جحش. ينظر: صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب (لم تحرم ما أحل الله لك)، [التحريم: ١]، رقم (٥٢٦٧)، (٧/ ٤٤)، وصحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته، ولم ينو الطلاق، رقم: (١٤٧٤) (٢/ ١١٠٠)، وسنن أبي داود، أول كتاب الأشربة، باب شراب العسل (٥/ ٥٤٧).

وجمع الكرماني بين الروايتين بقوله: " ولعله عليه أفضل الصلاة والسلام شرب العسل أولا في بين حفصة، فلما قيل له ما قيل ترك

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

أما مارية أم إبراهيم-رضي الله عنها-، فعن عمر -رضي الله عنه-قال: دخل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-بأم ولده؛ مارية في بيت حفصة، فوجدته حفصة-رضي الله عنها-معها، فقالت له: تدخلها بيتي! ما صنعت بي هذا من بين نسائك إلا من هواني عليك، فقال: لا تذكري هذا لعائشة فهي عليّ حرام إن قربتها، قالت حفصة: وكيف تحرم عليك وهي جاريتك؟ فحلف لها لا يقربها، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: لا تذكريه لأحد، فذكرته لعائشة-رضي الله عنها-، فآلى لا يدخل على نسائه شهرا فاعتزلهن تسعا وعشرين ليلة، فأنزل الله (لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ) [التحريم: ١] الآية[١١].

" وهذا إسناد صحيح، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وقد اختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه المستخرج".[١٢]

قال الواحدي -رحمه الله-: " قال جماعة المفسرين: إن النبي -صلى الله عليه وسلم-لما رأى الغيرة، والكراهية في وجه حفصة-رضي الله عنها-، أراد أن يترضاها، فأسر إليها بشيئين: تحريم الأمة على نفسه، وتبشيرها بأن الخلافة بعده في أبي بكر وأبيها عمر"[١٣] وهذه الرواية مرسلة والتي عن ابن عباس-رضي الله عنهما-أصح منها.

وقد صحح القرطبي-رحمه الله-القول الأول: أنها في تحريم العسل[١٤]

الشرب في بيتها، فلم يكن ثمة لا تحريم ولا نزول آية فيه، ثم بعد ذلك شرب في بيت زينب فتظاهر عليه عائشة وحفصة ... فحيث كرر عليه ذلك حرم العسل على نفسه، فنزلت الآية ولا محذور في هذا التقدير"، ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١٩/ ١٩١).

(١٠) ينظر: أحكام القرآن لابن الفرس (٣/ ٥٨٧)، وتفسير ابن عاشور (التحرير والتنوير)، (٢٨/ ٣٤٤)

(١١)سنن الدارقطني كتاب الطلاق والخلع والإيلاء وغيره، رقم: (٤٠١٣)، (٥/ ٧٥)، وأخرجه الطبري في تفسيره (جامع البيان)، (٢٣/ ٤٧٩)، وينظر: فتح الرحمن في تفسير القرآن، العليمي، (٧/ ٩٣).

(١٢) ابن كثير: تفسير ابن كثير، (٨/ ١٥٩).

(١٣) التفسير الوسيط للواحدي (٤/ ٣١٨)، وتفسير مقاتل بن سليمان (٤/ ٣٧٥) وانظر: تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل (٤/ ٣١٣)، وذكره القرطبي في تفسيره (١٨/ ١٧٩)، وقال: "روي مرسلا"، ولم أقف على الرواية في كتب الحديث.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وذكر ابن عطية-رحمه الله-أن كون " الآية نزلت بسبب مارية أصح وأوضح، وعليه تفقه الناس في الآية"(١٥).

وبعد أن صحح ابن حجر-رحمه الله-كون الآية نزلت في قصة مارية، جمع بين الروايتين بقوله: " وهذه طرق يقوي بعضها بعضا؛ فيحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معا".(١٦)

ثانيا: مراعاة غيرة النبي- ﷺ -وغيرة أزواجه من خلال سورة الأحزاب.

ويمكن الوقوف على بعض الإشارات الدالة على الغيرة من خلال آيات سورة الأحزاب، وهي:

قوله تعالى: ﴿ تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾ لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ رَّقِيبًا ﴿٥٢﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَـٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٢ -٥٣].

ومما يستفاد من الآيتين في جانب الغيرة:

---

(١٤) ينظر: تفسير القرطبي (١٨/ ١٧٩).

(١٥) تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، (٥/ ٣٣٠).

(١٦) فتح الباري لابن حجر، (٨/ ٦٥٧)، وانظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، (١٩/ ٢٤٩)، وشرح القسطلاني، (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري)، (٧/ ٣٩٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

أ-تحريم النساء على النبي- ﷺ -مراعاة لغيرة نسائه اللواتي اخترنه.

قال تعالى:(لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ).

أخرج ابن جرير عن الحسن، وقتادة- رحمهم الله-: " لما اخترن الله ورسوله شكرهنّ الله على ذلك فقال: (لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ حُسۡنُهُنَّ) فقصره الله عليهنّ، وهنّ التسع اللاتي اخترن الله ورسوله"[١٧]. وذكر ابن جرير وغيره أن ذلك كان لأجل الغيرة، فقصره عليهن[١٨].

ب-فرض الحجاب مراعاة لغيرة النبي- ﷺ -على نسائه:

وذلك أن عمر -رضي الله عنه-قال: "يا رسول الله يدخل عليك البَرّ والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله آية الحجاب "[١٩].

وأخرج ابن جرير عن مجاهد أنه- ﷺ -كان يطعم ومعه بعض أصحابه، فأصابت يد رجل يد عائشة -رضي الله عنها-فكره النبي -ﷺ-ذلك فنزلت[٢٠]: (ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ) من الخواطر النفسانية الشيطانية، (وَمَا كَانَ لَكُمۡ) وما صح لكم (أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ) أن تفعلوا ما يكرهه[٢١].

---

(١٧) تفسير الطبري، (٢٠/ ٢٥٣).

(١٨) ينظر: المرجع السابق، وانظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب، (٩/ ٥٨٢٤).

(١٩) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه)، رقم: (٤٧٩٠)، (٦/ ١١٨).

(٢٠) أخرجه الطبري عن مجاهد مرسلا، ينظر: تفسير الطبري (٢٠/ ٣١٤).

(٢١) تفسير البيضاوي، (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، (٤/ ٢٣٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وفي رواية صحيحة متصلة عن عائشة ﵂ قالت: كنت آكل مع النبي ﷺ حيسا فمر عمر فدعاه فأكل فأصابت يده إصبعي فقال: (حس لو أطاع فيكن ما رأتكن عين)، فنزل الحجاب.(٢٢)

ج-تحريم الزواج بنساء النبي- ﷺ -بعد موته مراعاة لغيرته.

قال تعالى: (وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا).

ذكر ابن العربي أن في تحريم أزواج النبي -ﷺ-على الخلق من بعده تكرمة له، وحفظا لقلبه من التأذي بالغيرة(٢٣).

د-تفويض الله لرسوله في القسمة بين أزواجه، وإيثار بعضهن على بعض.

فإن نساء النبي إن علمن أن ذلك بتفويض من الله تعالى اطمأنت نفوسهن، وذهب التنافس والتغاير بينهن، قال تعالى:(تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا) [الأحزاب: ٥١].

قال ابن جزي -رحمه الله-: (وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ) في معناه قولان:

---

(٢٢) الأدب المفرد، البخاري، (ص: ٥٩١). والسنن الكبرى للنسائي، كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم} [الأحزاب: ٥٣]، رقم: (١١٣٥)، (١٠/ ٢٢٤)، والمعجم الأوسط، الطبراني، رقم:(٢٩٤٧)، (٣/ ٢١٢)، والحديث صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها (٧/ ٤٢١)، وفي صحيح الأدب المفرد، الألباني، رقم: (٤٣١)، (ص: ٤٠٥).
(٢٣)ينظر: أحكام القرآن لابن العربي، (٣/ ٥٤١)

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

" أحدهما: من كنت عزلته من نسائك فلا جناح عليك في ردّه بعد عزله، والآخر من ابتغيت ومن عزلت سواء في إباحة ذلك، فمن للتبعيض على القول الأول، وأما على القول الثاني فنحو قولك: من لقيك ومن لم يلقك سواء (ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعۡيُنُهُنَّ) أي إذا علمن أن هذا حكم الله قرّت به أعينهن ورضين به، وزال ما كان بهنّ من الغيرة؛ فإن سبب نزول هذه الآية ما وقع لأزواج النبي -ﷺ-من غيرة بعضهن على بعض"[٢٤].

أخرج الطبري عن ابن زيد- رحمهما الله-، في قول الله: (تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ وَتُـٔۡوِيٓ إِلَيۡكَ مَن تَشَآءُۖ ...) الآية، قال: "كان أزواجه قد تغايرن على النبي -ﷺ-، فهجرهنّ شهرا، فنزل التخيير من الله له فيهنّ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ وَأُسَرِّحۡكُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴾ [الأحزاب: ٢٨] فقرأ حتى بلغ: ﴿ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ ﴾[الأحزاب: ٣٣]، فخيرهنّ بين أن يخترن أن يخلي سبيلهن ويسرّحهنّ، وبين أن يقمن إن أردْن الله ورسوله".[٢٥]

وكذا عند شرّاح الحديث أن "النبي ﷺ، يسألنه من عروض الدنيا والزيادة في النفقة ويتأذى بغيرة بعضهن على بعض فهجرهن وآلى منهن شهرا ولم يخرج إلى أصحابه، فنزلت آية التخيير"[٢٦].

---

(٢٤) تفسير ابن جزي، (التسهيل لعلوم التنزيل)، (٢/ ١٥٦).

(٢٥) تفسير الطبري (٢٠/ ٢٥٣)، ولم أقف على الرواية مرفوعة، وقد أوردها الواحدي وعزاها للمفسرين. ينظر: أسباب نزول القرآن، للواحدي، رقم (٧٠١)، (ص: ٣٧١).

(٢٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٩/ ١١٧)، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥/ ٢١٢٢)، ورواية أن النبي أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرا أخرجها مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعا وعشرين، رقم (١٠٨٣) (٢/ ٧٦٣)، وكذلك في كتاب الطلاق، باب: باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية، رقم: (١٤٧٨)، (١١٠٤/٢).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

المطلب الثاني:

الزعم أن غَيْرَة سارة على إبراهيم –عليه السلام –كانت السبب في نفي هاجر إلى مكة.

ظهر الكلام عن الغيرة بين سارة وهاجر في كلام المفسرين عند قوله –تعالى–:

﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٖ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

لقد أغرب كثير من المفسرين وأصحاب السير والتاريخ في القول: إن هاجر تم نفيها إلى مكة بسبب اشتداد غيرة سارة منها بعد أن أنجبت لإبراهيم –عليه السلام–ابنه البكر إسماعيل، ووجدنا مَنْ ذَكَرَ أن تهجير هاجر من فلسطين إلى أرض غير ذات زرع كان بالإجبار من سارة.

وأغلب المفسرين أوردوا هذه الأقوال مبتورة عن أسانيدها، وعند تتبع الروايات التي تشير إلى أن إخراج هاجر كان بأمر من سارة نجدها ثلاث روايات:

الأولى: أخرجها الفاكهي في أخبار مكة عن علي بن أبي طالب–ﷺ–موقوفة: " حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنِ عِمْرَانَ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ قَالَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَاجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ بنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .... فبينما هو يوما من الأيام جالس استبق إسماعيل وإسحاق إليه، فسبق إسماعيل، فأخذه أبوه فأجلسه في حجره، فلما جاء إسحاق أخذه فأجلسه على يمينه، وعن يساره إسماعيل، وسارة تَطَّلِعُ من فوق البيت، قد رأت ما صنع إبراهيم، فلما دخل إبراهيم قالت: قد ساءني، فأخرجهما عني، فانطلق بهما حتى نزل بهما مكة، وترك عندها شيئا من طعام وشراب قليل".[٢٧]

(٢٧) أخبار مكة، للفاكهي (٢/ ٦).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

والثانية: أخرجها الفاكهي عن أنس-ﷺ-: "حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ببغداد قال: ثنا يونس بن بكير، عن سعيد بن ميسرة، عن أنس بن مالك -ﷺ-قال: إن رسول الله -ﷺ-قال: " لما طردت هاجرَ أُمَّ إسماعيل سَارَةُ، وضعها إبراهيم -عليه السلام-بمكة".(٢٨)

وذكر الفاكهي عن علي -ﷺ-موقوفا: أن السبب في تحويلها مع ابنها إلى مكة هو غيرة سارة منها(٢٩).

ويلاحظ في الروايات السابقة تصوير إبراهيم -عليه السلام-أنه كان مغلوبا على أمره، وأنه لا سلطان له على زوجه، فالقول ما قالت سارة، والأمر لها، تطرد ضرتها وابنها حيث شاءت، وما على إبراهيم إلا أن يطيع.

والثالثة: أخرجها الخرائطي:" حدثنا الصاغاني قال: حدثنا الواقدي، عن مُحَمَّد بن صالح، عن عامر بن سعد، عن أبيه -ﷺ- قال: كانت سارة تحت إبراهيم -عليه السلام- خليل الله، فمكثت معه دهرا لا ترزق منه ولدا، فلما رأت ذلك وهبت له هاجر، أمة لها قبطية، فولدت لإبراهيم -صلوات الله عليه- إسماعيل، فغارت من ذلك سارة ووجدت في نفسها، وعتبت على هاجر، فحلفت أن تقطع منها ثلاثة أشراف، فقال لها إبراهيم -صلوات الله عليه-: " هل لك أن تبري يمينك؟ قالت: كيف أصنع؟ قال: أبقي أذنيها واخفضيها -والخفض هو الختان-، ففعلت ذلك بها، فوضعت هاجر في أذنيها قرطين فازدادت بهما حسنا، فقالت سارة: أراني إنما زدتها جمالا، فلم تُقارّه على كونها معه، ووجد بها إبراهيم وجدا شديدا، فنقلها إلى مكة، فكان يزورها في كل يوم من الشام على الْبُرَاقِ من شغفه بها، وقلة صبره عنها"(٣٠).

والإشكال هنا أن كثيرا من أهل العلم نقلوا هذه الروايات من غير تمحيص، أو على الأقل مناقشتها في غرابتها، ومن الأمثلة على ذلك قول ابن القيم: " فإن سارة امرأة الخليل—عليه السلام-غارت من هاجر وابنها أشد الغيرة، فإنها كانت جارية، فلما ولدت إسماعيل وأحبه أبوه اشتدت غيرة " سارة " فأمر الله سبحانه أن يبعد

---

(٢٨) المرجع السابق (٢/ ٦).
(٢٩) ينظر: المرجع السابق (٥/ ٧٠).
(٣٠) اعتلال القلوب، للخرائطي، (٢/ ٣٥٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

عنها " هاجر " وابنها ويسكنها في أرض مكة لتبرد عن " سارة " حرارة الغيرة، وهذا من رحمته –تعالى– ورأفته"(٣١).

وكان ابن حجر – رحمه الله–أدق في عبارته حيث قال: " ويقال إن سارة اشتدت بها الغيرة فخرج إبراهيم بإسماعيل وأمه إلى مكة"(٣٢).

وتوالى المؤلفون في رسم هذه الصورة لإبراهيم –عليه السلام–، ففي الرحيق المختوم: " ورجع إبراهيم إلى فلسطين، ورزقه الله من هاجر إسماعيل، وغارت سارة حتى **ألجأت** إبراهيم إلى نفي هاجر مع ولدها الصغير– إسماعيل–فقدم بهما إلى الحجاز، وأسكنهما بواد غير ذي زرع عند بيت الله المحرم الذي لم يكن –إذ ذاك–إلا مرتفعا من الأرض كالرابية، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله "(٣٣).

ومن الصور التي تذكرها الكتب لتبعية إبراهيم زوجه سارة أن سارة طلبت منه حين ذهب لزيارة هاجر وولدها أن لا ينزل عن دابته، أي أنه مسموح له الذهاب بشرط أن لا ينزل في بيت هاجر، ففي كتاب الغنية: "وروى عن النبي –ﷺ –أنه قال: إن إبراهيم –عليه السلام –غدا من فلسطين، فحلفته سارة أن لا ينزل عن ظهر دابته حتى يرجع إليها؛ من الغيرة، فأتى إسماعيل ثم رجع، فحبسته سارة سنة ثم استأذنها فأذنت له، فخرج حتى بلغ مكة وجبالها."(٣٤)

---

(٣١) زاد المعاد في هدي خير العباد، (١/ ٧٤). وانظر أيضا: فتح الرحمن في تفسير القرآن، (٣/ ٥٢٧)، ولم أقف على سند معتبر لهذه الروايات.

(٣٢) فتح الباري لابن حجر، (٦/ ٤٠١).

(٣٣) الرحيق المختوم، المباركفوري، (ص: ١٢)

(٣٤) الغنية لطالبي طريق الحق، (٢/ ٥٤). وذكر ذلك أيضا: الثعلبي في تفسيره/ الكشف والبيان عن تفسير القرآن، (٢/ ١١٠)، وهي رواية لا أصل لها.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وعند التحقيق فإن الروايات الثلاث السابقة نجدها روايات لا تصح سندا ولا متنا، أما الإسناد الأول فيكفي أنه من طريق عثمان بن عمرو بن ساج الجزري، وهو ضعيف(٣٥)، وشيخه: مُحَمد بن أَبَان بن صالح الْجُعْفِيّ ضعيف أيضا(٣٦).

وأما الإسناد الثاني: فهو من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي الكوفي(٣٧)، يروي عن يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبي بكر الجمال الكوفي(٣٨)، عن سعيد بن ميسرَة الْبَكْرِيّ(٣٩)، وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

أما الإسناد الثالث فيكفي أن فيه الواقدي مُحَمَّد بن عمر، وهو متفق على ضعفه بين نقاد الحديث المعتبرين، وقد كذبه بعضهم(٤٠).

كما أننا نجد في رواية البخاري الموقوفة على ابن عباس –رضي الله عنهما–:

" لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان، خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، ومعهم شنة فيها ماء".(٤١)

---

(٣٥) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم رقم: (٨٨٨)، (٦/ ١٦٢)، وتحرير تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، رقم: (٣٧٢٩)، (٢/ ٤٤٤).

(٣٦) ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، رقم: (١٦٣١)، (٧/ ٢٩٦)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، (٩/ ٥)، والجامع في الجرح والتعديل (٢/ ٤٣٧).

(٣٧) ضعيف: انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٦٢)، وميزان الاعتدال، الذهبي، (١/ ١١٢).

(٣٨) ضعيف، ينظر: الجامع في الجرح والتعديل، أبو المعاطي النّوري، (٣/ ٣٤١).

(٣٩) ضعيف، ينظر: التاريخ الأوسط، البخاري، (٢/ ١٦٣)، وقال البخاري: " سعيد بن ميسرَة الْبَكْرِيّ عَن أنس عِنْده مَنَاكِير"، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ٦٣)، وقال: " منكر الحديث: ضعيف الحديث، يروي عن أنس المناكير"، وينظر: الجامع في الجرح والتعديل (١/ ٣١٠).

(٤٠) ينظر: الضعفاء الصغير، للبخاري (ص: ١٢٣)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٢٠)، والمجروحين لابن حبان (٢/ ٢٩٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

والمقصود كما قال شراح الحديث: لما كان بين إبراهيم الخليل وبين أهله سارة، ما كان من الخصومة لما داخل سارة من الغيرة بسبب ولادة هاجر إسماعيل خرج إبراهيم بإسماعيل وأمه إلى مكة(٤٢).

والرواية الثانية عن ابن عباس أيضا-رضي الله عنهما-:" أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقا لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة، فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء"(٤٣).

والمنطق، ويقال له: النطاق، وهو أن تشد المرأة وسطها وترفع الثوب الذي عليها، ثم ترسله على الأسفل، عند معاناة الأشغال، لئلا يعثر ذيلها، وَمعنى: لتعفي أَثَرَهَا: أَي تسحب طرف ذَلِك الثَّوْب على التُّرَاب فتمحو أثر خطواتها(٤٤).

إن الصورة التي رسمها القرآن الكريم لإبراهيم -عليه السلام-تدفع عنه تلك التبعية العمياء لسارة كما يصورها بعض الكتّاب، حتى لو كانت سارة جميلة!، فإنها إن أخذت قلبه فلا يمكن أن تأخذ عقله، وحتى لو كانت ابنة عمّه!، فإن القرابة لا تغني عنه من الله شيئا، فكيف يرمي بهما بواد غير ذي زرع، لا ماء ولا طعام؟ مع أن مكانا كهذا لمرأة لا حول لها ولا قوة، مع رضيع لها مظنة الهلاك لها ولرضيعها!!، ولا يقبل شرع هذا؟.

ثم لو كان الأمر كذلك ألا يكفي أن يذهب إبراهيم-عليه السلام-بهاجر إلى مدن فلسطين الأخرى حيث الناس والأنيس؟.

---

(٤١) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلا)، رقم:(٣٣٦٥)، (٤/ ١٤٤).
(٤٢) ينظر: شرح القسطلاني (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري)، (٥/ ٣٥٧).
(٤٣) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلا)، رقم: (٣٣٦٤)، (٤/ ١٤٢).
(٤٤) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، (٢/ ٤٠٧)، والكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، الكوراني، (٦/ ٢٥٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وأيضا فإن الروايات تشير إلى أن ما فعله إبراهيم -عليه السلام-كان بأمر رباني، وكان إبراهيم فيه ممتثلا لأمر ربه لا لأمر سارة.

إن اشتعال الغيرة في قلب سارة من هاجر أمر فطري، وليس من المنطق أن ننكره، وكيف لسارة أن لا تغار على إبراهيم وهو كل حياتها، أخوها في الدين، حيث لا ثالث لهما فيه عند مقدمهما فلسطين، وزوجها وأنيسها، حيث لا أب ولا أم، ولا أخ ولا أخت، فهو كل عائلتها، فما بالها لا تغار عليه؛ غير أن الذي بحاجة هنا إلى المراجعة والتأني: هل كان نفي إبراهيم لسارة بناء على رغبة سارة، أو بسبب طلبها ذلك؟، وهل سارة هي من حددت مكة وطنا لضرتها؟.

الأمر يستحق التأني! ففعل إبراهيم -كما تصوره الروايات-هو شروع في جريمة قتل لهاجر وابنها.

ومما ينبغي أن نجزم به في هذا الموضوع أن إسكان إبراهيم لهاجر في مكة كان بأمر من الله تعالى، بدليل الآية: ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٖ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

اللام في (ليقيموا) لام كي وهي متعلقة بـ(أَسْكَنْتُ) أي ما أسكنتهم بهذا الوادي الذي لا زرع فيه إلا لإقامة الصلاة عند بيتك المحرم(٤٥)، يعني أسكنت قوما من ذريتي، وهم إسماعيل وأولاده بهذا الوادي الذي لا زرع فيه ليقيموا أي لأجل أن يقيموا، أو لكي يقيموا الصلاة.

وأيضا فإن حديث ابن عباس-رضي الله عنهما- يدل على ذلك، وفيه: " فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي، الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارا، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: آلله الذي أمرك بهذا؟ قال نعم، قالت: إذن لا يضيعنا"(٤٦).

(٤٥) ينظر: تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، (٣/ ٤١)، وتفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، (٣/ ٢٠١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وفي الرواية الأخرى: " فوضعها تحت دوحة، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فاتبعته أم إسماعيل، حتى لما بلغوا كَدَاءً(٤٧) نادته من ورائه: يا إبراهيم إلى من تتركنا؟ قال: إلى الله، قالت: رضيت بالله"(٤٨).

ويظهر في هذه الرواية أن أمر الله في إسكان هاجر وولدها كان ظاهرا في الرواية؛ لأن فيها أيضا أن إبراهيم قال لولده: " يا إسماعيل، إن ربك أمرني أن أبني له بيتا، قال: أطع ربك، قال: إنه قد أمرني أن تعينني عليه، قال: إذن أفعل ... فقاما فجعل إبراهيم يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة ويقولان: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧].

فكان من ثمرة الأمر الأول بإسكان إسماعيل مكان البيت، أن كلفه الله ببنائه، فالإسكان مقدمة للبناء.

وأيضا فإن حديث ابن عباس-رضي الله عنهما-ذاته رواه آخرون بلفظ: " إن إبراهيم -عليه السلام-جاء بأم إسماعيل وابنها إسماعيل -عليه السلام-، وهي ترضعه فوضعها عند البيت".(٤٩)، وليس فيه ذكر ما كان بين سارة وهاجر، وحتى رواية ابن عباس الثانية التي في البخاري: "ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه"، فليس فيها إشارة لذكر سارة.

وعلى هذا فإن رواية الصحيح لم يذكر فيها لفظ الغيرة ابتداء، ثم قوله" لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان.." يجب أن يفهم وفق سياق الآيات، وفي ضوء الآيات القرآنية ذات الموضوع الواحد نجد أن خروج إبراهيم إلى مكة كان بدافع إقامة دين الله وإعمار بيت الله الحرام، وهذا هو الأصل.

---

(٤٦) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلا)، رقم (٣٣٦٤)، (٤/ ١٤٢).
(٤٧) كَدَاء: بفتح الكاف والمد، جبل في أعلى مكة. ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/ ٤٣٧).
(٤٨) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلا)، رقم:(٣٣٦٥)، (٤/ ١٤٤).
(٤٩) شعب الإيمان، للبيهقي، (٥/ ٤٩٣)، وانظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، البكري، (٨/ ٦٩٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وأما اعتماد العلماء على الروايات الضعيفة وجعلها الميزان في فهم الرواية الموقوفة الصحيحة عن ابن عباس، فهذا غير دقيق؛ لأن الأصل تنقية المسألة من الروايات الضعيفة، ثم النظر فيما صح وفق كتاب الله –تعالى– والأحاديث الصحيحة.

وهذه الروايات مع ما فيها من ضعف شديد لو صحت فمفادها أن سارة لا تريد مساكنة هاجر في بيت واحد أو حي واحد، فلم نجد في الروايات أن سارة هي من حددت مكة موطنا لهاجر.

وخلاصة الأمر: فإنه يتبين لنا أن إبراهيم–عليه السلام–من المستحيل أن ينفي هاجر لمكة لمجرد أن سارة غارت منها، ومما نجزم به أن الإسكان في مكة كان بأمر الله، ويبقى: بما أن الغيرة حاصلة عند سارة، فهل أمر الله نبيه إبراهيم بإسكان هاجر في مكة لحكمة تخليص سارة مما تجد من هاجر وولدها وتحاذر؟ وإذا كان الجواب: نعم، فمن أين لنا الوقوف على حكمة المولى سبحانه؟، فإنه لم يرد فيها تصريح، فيبقى الأمر في دائرة الاجتهاد والله تعالى أعلم.

المطلب الثالث: شدّة غيرة سعد على زوجه

كان سعد بن عبادة–رضي الله عنه–شديد الغيرة، وعندما نزلت الآيات بوجوب إشهاد أربعة شهود على جريمة الزنى، لم يتصور سعد كيف يمكن لرجل أن يرى المنكر على أهل بيته ثم ينتظر حتى يأتي بشهود أربع، وقد كانت شدة غيرته مقدمة لنزول آية الملاعنة بين الأزواج.

وبيان ذلك أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ ، [النور: ٤].

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

قال سعد بن عبادة-ﷺ-، وهو سيد الأنصار: " أهكذا أنزلت يا رسول الله؟ فقال رسول الله -ﷺ-: يا معشر الأنصار ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم؟، قالوا: يا رسول الله، لا تلمه، فإنه رجل غيور، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرا، وما طلق امرأة له قط، فاجترأ رجل منا على أن يتزوجها من شدة غيرته، فقال سعد-ﷺ-: والله يا رسول الله، إني لأعلم أنها حق، وأنها من الله ولكني قد تعجبت أني لو وجدت لَكَاعًا[٥٠] قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه، حتى آتي بأربعة شهداء، فو الله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته، ...فنزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٦﴾ [النور: ٦]".[٥١]

وفي رواية: قال سعد بن عبادة-ﷺ-: لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله -ﷺ-فقال: "أتعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن".[٥٢]

المطلب الرابع: ضعف غيرة عزيز مصر على زوجه

وهذه صورة معاكسة لغيرة سعد-ﷺ-، فهي على النقيض منها، وهي انتقال من الحمية والغيرة إلى الدَّيَاثَة؛ فعندما صور الله -تعالى-لنا حادثة الاعتداء على يوسف -عليه السلام-من قبل سيدته، وكيف كانت نتيجة

(٥٠) الأحمق، واللَّئيم. وَقِيلَ: الوَسخ. ينظر: الغريبين في القرآن والحديث، الهروي، (٥/ ١٧٠٢). والنهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٤/ ٢٦٨).

(٥١) مسند أحمد، رقم (٢١٣١)، (٤/ ٣٣)، وقال محققو الكتاب: " إسناده حسن، صالح بن رستم فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين". وانظر: صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل، رقم (١٤٩٥)، (٢/ ١١٣٣).

(٥٢) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول النبي -ﷺ-: "لا شخص أغير من الله" رقم: (٧٤٥١٦)، (٩/ ١٢٣)، ومسلم، كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل، رقم (١٤٩٩)، (٢/ ١١٣٦).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

التحقيق فيها: ﴿ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا وَٱسْتَغْفِرِى لِذَنۢبِكِ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَاطِـِٔينَ ﴾ [يوسف: ٢٨-٢٩].

أظهر القرآن الكريم لنا شخصية عزيز مصر، فقد كان خُنْدُعا[٥٣]، لم ترتعد فرائصه ولم تهتز غرائزه، واكتفى بقوله ليوسف: (يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا).

وذكر الزجاج -رحمه الله-أنه طلب من يوسف-عليه السلام- كتمان الأمر، أي: يا يوسف اكتم هذا الأمر ولا تذكره، ولا تتحدث به[٥٤].

وفي ندائه باسمه تقريب له وتلطيف، ثم أقبل عليها وقال: (وَٱسْتَغْفِرِى لِذَنۢبِكِ)، والظاهر أن المتكلم بهذا هو العزيز. وقيل: إنه من قول الشاهد، وكما أمر يوسف بكتمان هذه الواقعة أمر المرأة بالاستغفار فقال: (واستغفري لذنبك)، وإذا كان القول للشاهد فطلب المغفرة يكون معناه: طلب المغفرة العفو والصفح من الزوج، ويحتمل أن يكون المراد بالاستغفار من الله، لأن أولئك الأقوام كانوا يثبتون الصانع، إلا أنهم مع ذلك كانوا يعبدون الأوثان بدليل أن يوسف -عليه السلام-قال: ﴿ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴾ [يوسف: ٣٩].[٥٥]

وقد ذكر كثير من المفسرين أن العزيز كان قليل الغيرة على عرضه[٥٦]، حليما في معالجة الأمر مع أنه أمام واقعة من المفروض أن تقوّض أركانه، وتهز كيانه، فما كان جوابه لزوجته بعد أن تجلت له الحقائق وتكشفت له

(٥٣) الخُنْدُعُ: القليل الغيرة على أهله، وهو الديوث. ينظر: لسان العرب (٨/ ٨٠)

(٥٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (٣/ ١٠٤)، وقد أشار المفسرون لهذا المعنى عند تفسيرهم لقوله تعالى: (أعرض عن هذا) أي لا تحدث به.

(٥٥) ينظر: تفسير أبي حيان، (٦/ ٢٦٢)، وتفسير الرازي، (١٨/ ٤٤٧).

(٥٦) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج، (٣/ ١٠٤)، وتفسير الماتريدي، (تأويلات أهل السنة)، (٦/ ٢٣٠)، وتفسير أبي حيان، (٦/ ٢٦٣)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٥/ ١١٩)، وتفسير النسفي، (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، (٢/ ١٠٦)، وصفوة التفاسير، للصابوني، (٢/ ٤٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

الأمور إلا أن طلب منها الاستغفار، ثم قال لها: ﴿إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَاطِـِٔينَ﴾، مع أنه من المفروض أن يغار على أهله، وأن يثور للحرمات، وأن ينتقم لما جرى.

وقد ذكر الماوردي(٥٧) والكرماني(٥٨) والقرطبي(٥٩)-رحمهم الله-: أن العزيز كان قليل الغيرة حين اقتصر على قوله لها: ﴿وَٱسْتَغْفِرِى لِذَنۢبِكِ﴾، وذكروا أن سلب الغيرة عنه لطف من الله -تعالى-بيوسف.

وذكر ابن عطية-رحمه الله-احتمالا مفاده: أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا في القصص؛ وذلك أن قصة النسوة كانت قبل فضيحتها في القميص للسيد، وباشتهار الأمر للسيد انقطع ما بينها وبين يوسف.

ورد ابن عطية-رحمه الله-على هذا بقوله: "وهذا محتمل، إلا أنه لا يلزم من ألفاظ الآية، بل يحتمل أن كانت قصة النساء بعد قصة القميص؛ وذلك أن العزيز كان قليل الغيرة بل قومه أجمعون، ألا ترى أن الإنكار في وقت القميص إنما كان بأن قيل: ﴿إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ وهذا يدل على قلة الغيرة، ثم سكن الأمر بأن قال:﴿ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَـٰذَا﴾ وأنت: اسْتَغْفِرِي، وهي لم تبق حينئذ إلا على إنكارها وإظهار الصحة، فلذلك تغوفل عنها بعد ذلك، لأن دليل القميص لم يكن قاطعا وإنما كان أمارة"(٦٠).

وأيا كان القائل لها: استغفري لذنبك، فإن قلة الغيرة على العرض حاصلة عند العزيز الذي كان عديم الشرف، فكيف يبقيه في بيته بعد وقوفه على مراودة زوجه له؟، يدل على هذا قول يوسف -عليه السلام-بعد ذلك: ﴿قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ﴾ [يوسف:٣٣].

---

(٥٧) النكت والعيون، للماوردي، (٣/ ٢٩).
(٥٨) غرائب التفسير وعجائب التأويل، للكرماني، (١/ ٥٣٥).
(٥٩) تفسير القرطبي (٩/ ١٧٥).
(٦٠) تفسير ابن عطية، (٣/ ٢٣٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

قال ابن القيم-رحمه الله-: " أنّ الزوج لم يظهر منه من الغيرة والنخوة ما يفرّق به بينهما، ويبعد كلاً منهما عن صاحبه"(٦١).

فقوله -تعالى-: (قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ) يدل على أن امرأة العزيز قد عاودت يوسف في المراودة عن نفسه، وتوعدته بالسجن والحبس إن لم يفعل ما دعته إليه، فاختار -عليه السلام-السجن على ما دعته إليه من ذلك؛ لأنها لو لم تكن عاودته وتوعدته بذلك، لما كان محتاجًا لأن يقول: (رب السجن أحب إليَّ مما يدعونني إليه) وهو لا يدعى إلى شيء ولا يخوف بحبس(٦٢).

وفي قوله: (يَدۡعُونَنِيٓ)"إسناد الدعوة إليهن جميعاً، فالنون: ضمير جماعة النساء، ووزنه: "يفعلن"، وهذه الصيغة يشترك فيها النساء كما هو في هذه الآية، والرجال كما في قول مؤمن آل فرعون: ﴿ وَيَٰقَوۡمِ مَا لِيٓ أَدۡعُوكُمۡ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدۡعُونَنِيٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴾ [غافر: ٤١]"(٦٣).

وقيل: إن الدعاء كان منها خاصة، وإنما أضافه إليهن جميعا خروجا من التصريح إلى التعريض، وقيل: إنهن لما قلن له: أطع مولاتك صحت إضافة الدعاء إليهن جميعا(٦٤).

ومن المعلوم أن الغيرة تستلزم المنع والزجر مما يغار منه، وكذلك الغضب والبغض(٦٥)، وهذا مالم يكن متوفرا عند العزيز.

---

(٦١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، لابن قيم الجوزية، (ص/ ٢١٠).
(٦٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن للإمام الحوفي -سورة يوسف (ص: ١٩٣).
(٦٣) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، الطيبي، (٨/ ٣٢٧).
(٦٤) ينظر: تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل، (٢/ ٥٢٦).
(٦٥) ينظر: بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ابن تيمية، (٧/ ٤١٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

المطلب الخامس: الغيرة عند اشتراك القريبات في زوج واحد

حرّم الشرع الحنيف الجمع في الزواج من القريبات ذوات الدرجة الأولى، ومما لا شك فيه أن التحريم لا بدّ أن يكون وراءه حِكم كثيرة، ومصالح عظيمة، منها ما بينها الشرع ومنها ما لم يبنها.

ومن الحكم التي استنبطها العلماء من الزواج بالقريبات والجمع بينهن أنه يورث الغيرة وقطيعة الرحم، ولعل هذا يعد جانبا من جوانب تحريم الزواج بالقريبات من الدرجة الأولى، فإن تنافسهن على زوج واحد يورث بينهن الغيرة ثم العداوة والبغضاء، وهذه بدورها تؤدي إلى قطيعة الرحم، قال تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣].

وقد نص عدد كبير من المفسرين على أن الحكمة من تحريم الزواج من القريبات كونها تفضي لقطيعة الأرحام:

قال ابن عاشور-رحمه الله-: " وتحريم هؤلاء حكمته تسهيل الخلطة، وقطع الغيرة، بين قريب القرابة؛ حتى لا تفضي إلى حزازات وعداوات"(٦٦).

وذكر القرطبي-رحمه الله-أن "العلة في منع الجمع بين من ذكر، وذلك ما يفضي إليه الجمع من قطع الأرحام القريبة مما يقع بين الضرائر من الشنآن والشرور بسبب الغيرة"(٦٧).

---

(٦٦) تفسير ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، (٤/ ٢٩٨).
(٦٧) تفسير القرطبي، (٥/ ١٢٦).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وقال مكي بن أبي طالب-رحمه الله-عن حكمة تحريم الجمع بين الأختين:

"حرم الله -عز وجل-على هذه الأمة رحمة منه لهم لما يلحق النساء من الغيرة، فيوجب التقاطع والعداوة بين الأختين"(٦٨).

وقال ابن عاشور-رحمه الله-: "وأن تجمعوا بين الأختين، هذا تحريم للجمع بين الأختين فحكمته دفع الغيرة عمن يريد الشرع بقاء تمام المودة بينهما، وقد علم أن المراد الجمع بينهما فيما فيه غيرة، وهو النكاح أصالة".(٦٩)

وفي حكمة تحريم زوجة الأب قال ابن عادل-رحمه الله-: "لأن الزوجية تحصل الغيرة، فإن تزوج بمن كانت تحت الأب يُفْضي إلى قطع الرحم والعقوق".(٧٠)

ولذات السبب جاءت السنة المشرفة في تحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وبين المرأة وخالتها:

عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-قال: «لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها».(٧١)

وعلة التحريم هنا أيضا: ما يفضي إليه الجمع بين المذكورات من قطع الأرحام القريبة، بسبب ما يقع بين الضرائر من البغضاء والشرور والعداوات بسبب الغيرة.

وزاد الحكيم الترمذي-رحمه الله-النهي عن الجمع بين ابنتي العم للعلة ذاتها وهي القطيعة بسب الغيرة، قال:" نهي عن نكاح ابنتي العم من أجل القطيعة، فقد كشف عن وجه العلة؛ لأن الغيرة كائنة، فإذا جمع بين ابنتي العم كأن كان له عمان ولكل واحد منهما ابنة فليس واحد منهما محرم للأخرى. فهذا مطلق...ولكن إذا فعل جاءت الغيرة وجاءت قطيعة الرحم.

---

(٦٨) الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب، (٢/ ١٢٧٦).
(٦٩) تفسير ابن عاشور، (التحرير والتنوير)، (٤/ ٣٠٠).
(٧٠) تفسير ابن عادل، (اللباب في علوم الكتاب)، (١٥/ ٥٠٤).
(٧١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها، رقم (٥١٠٩)، (٧/ ١٢)، وصحيح مسلم، كتاب النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، رقم (١٤٠٨)، (٢/ ١٠٢٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وهذا ليس نهى تحريم، إنما هو نظر للدين، ونصيحة لله في دينه؛ لأن النكاح للعفّة، فلا ينبغي أن يستعف من ناحية، ويخرب دينه من ناحية أخرى"(٧٢).

المطلب السادس: النهي عن نكاح الزواني والإيماء لتعارضه مع الغيرة

أمر الله تعالى بحفظ الأنساب، فقال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ ﴾ [النور: ٣].

كما أمر الشرع الحنيف بالذود عن الأعراض، فقد أخبر النبي- ﷺ -عن أجر شهيد لمن قتل دون عرضه، فقال: " من قتل دون أهله فهو شهيد".(٧٣)

ومن حِكم النهي عن نكاح الزواني منافاته الغيرة، فأرشد عز وجلّ غير المقتدر أن ينكح أمة مؤمنة غير مسافحة عند الضرورة، فقال سبحانه: ﴿ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ﴾[النساء: ٢٥].

والمسافِحة هي: البغيّ التي تؤاجر نفسها، فهي تزني بالعلانية، وذات الخدن: ذات الخليل الواحد، وهي التي تزني في السرّ، فنهاهم الله عن نكاحهما جميعًا(٧٤).

وفي هذا بيان لرذيلة الزنا، وأنه يدنس عرض صاحبه، ففي نكاح الزواني شر عظيم، قال السعدي: "فيه من قلة الغيرة، وإلحاق الأولاد، الذين ليسوا من الزوج، وكون الزاني لا يعفها بسبب اشتغاله بغيرها"(٧٥).

---

(٧٢) المنهيات، الحكيم الترمذي، (ص: ٥٧).

(٧٣)أخرجه أبو داود سنن أبي داود، كتاب السنة، باب: قتال اللصوص، رقم: (٤٧٧٢)، (٤/ ٢٤٦)، وسنن الترمذي، أبواب الديات، باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، رقم (١٤٢١)، (٤/ ٣٠)، وأخرجه أحمد في مسنده، من حديث سعيد بن زيد ﷺ، رقم: (١٦٥٢)،(٣/ ١٩٠)، وقال محققو الكتاب: " إسناده قوي"، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل رقم (٧٠٨) (٣/ ١٦٤).

(٧٤) ينظر: تفسير الطبري، (١٩٤/٨).

(٧٥) تفسير السعدي (تيسير الكريم الرحمن)، (ص: ٥٦١).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ – ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وأما تقييد نكاح الأمة بالضرورة، والتحذير من نكاحها عند القدرة على نكاح الحرة، فمن أسبابه إضعاف الغيرة في نفوس الأزواج، فقد بيّن الرازي أن الآية دالة على التحذير من نكاح الإماء، وأنه لا يجوز الإقدام عليه إلا عند الضرورة، وذكر من أسباب ذلك: أن الأمة قد تكون تعودت الخروج والبروز والمخالطة بالرجال، وصارت في غاية الوقاحة، وربما تعودت الفجور.(٧٦)

أما الذي لا يغار ويرى الفحش على أهله فلا خير فيه؛ لأنه يجعل عرضه مباحًا للغير، وهو بذلك استحق لقب الدَّيُّوثُ، وهو الذي لا غَيْرَةَ له، ممَّن يدْخل على امْرَأَته، ويتحقق أَن امْرَأَته على غير الطَّرِيق فيسكت.(٧٧)

ومن يتهاون في هذا الأمر فإنه ساقط في الدنيا، يستحق الخزي والعار، ساقط في الآخرة يستوجب غضب الله والنار، جاء في الحديث أن النبي – ﷺ – قال: " ثلاثة قد حرم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق، والديوث الذي يقر في أهله الخبث".(٧٨)

قال الذهبي رحمه الله: "فمن كان يظن بأهله الفاحشة ويتغافل لمحبته فيها، أو لأن لها عليه دينًا وهو عاجز، أو صداقا ثقيلا، أو له أطفال صغار فترفعه إلى القاضي وتطلب فرضهم، فهو دون من يعرض عنه، ولا خير فيمن لا غَيْرَةَ له".(٧٩)

---

(٧٦) ينظر: تفسير الرازي، (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير)، (١٠/ ٤٨).

(٧٧) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب، المطَرِّزِيّ، (ص:١٧٢)، والتكملة والذيل والصلة، للصغاني (١٧١/٢). ودستور العلماء، (جامع العلوم في اصطلاحات الفنون)، الأحمد نكري، (٢/ ٨٥).

(٧٨) أخرجه أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن عمر ﷺ، رقم: (٥٣٧٢)، ورقم: (٦١١٣)، ورقم: (٦١٨٠)، وقال محققو الكتاب: حديث حسن، وأخرجه الحاكم المستدرك على الصحيحين للحاكم رقم (٢٤٤)، (١/ ١٤٤) وقال: " صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(٧٩) الكبائر، للذهبي، (ص: ١٣٧).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

جاء في بعض الروايات أن الغيرة من الإيمان، والْمَذَاءَ من النفاق(٨٠)، والْمَذَاءَ الديوث، وهو أن يجمع الرجال والنساء ثم يخلى بينهم يماذي بعضهم بعضا، وأخذ من المذي، فلم يأذن لامرأة أن تبدي زينتها إلا لمن تحل له، ولمن هي محرمة عليه في التأبيد، فيؤمن أن يتحرك طبعه إليها، قال تعالى وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [التحريم: ٦]، فدخل في جملة ذلك أن يحمي الرجل امرأته وبنته مخالطة الرجال (٨١).

ولغَيرة الرجال على نسائهم جعل الله تعالى من أوصاف الحور العين أنهن قاصرت الطرف، وهو وصف يحبه أهل العفة والغيرة في النساء، قال تعالى: ﴿ وَعِندَهُمۡ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرۡفِ عِينٌ ﴾ [الصافات:٤٨]، وقال سبحانه: ﴿ وَعِندَهُمۡ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرۡفِ أَتۡرَابٌ ﴿٥٢﴾ ﴾ [ص:٥٢].

فهنّ" حابسات الأعين، غاضات الجفون، قصرت أعينهن عن غير أزواجهن، فلا ينظرن إلا إلى أزواجهن".(٨٢)

وجعل الله أيضا من أوصافهن أنهن: ﴿ لَمۡ يَطۡمِثۡهُنَّ إِنسٞ قَبۡلَهُمۡ وَلَا جَآنّٞ ﴾ [الرحمن: ٥٦]، وأيضا فهنّ ﴿ مَّقۡصُورَٰتٞ فِي ٱلۡخِيَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٢].

---

(٨٠) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، رقم: ٢١٠٢٣)، و(٣٢٠٢٤)، (١٠/ ٣٨١) وقد أخرجه البيهقي مرّة مرسلا عن زيد بن أسلم، وأخرى مرفوعا عن أبي سعيد الخدري ﷺ، وكذلك أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٣/ ٢٦٠)، وأخرجه صاحب مسند الشهاب، (١/ ١٢٣). وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، رقم(٧٧٢٥)، (٤/ ٣٢٧)، وقال: "رواه البزار، وفيه أبو مرجوم وثقه النسائي، وغيره، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله رجال الصحيح".

(٨١) ينظر: المنهاج في شعب الإيمان، للحليمي، (٣/ ٣٩٧).

(٨٢) تفسير الثعلبي، (الكشف والبيان عن تفسير القرآن)، (٨/ ١٤٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

وهذه صفات محببة للرجل في الدنيا، فصاحب الغيرة يطمئن فؤاده وتسكن نفسه إذا علم أن زوجته لا تنظر إلى غيره، وتصبح نفسه مرتاعة إذا كانت الزوجة تلزم بيتها ولا تكثر الخروج منه.

المطلب السابع: تساوي نساء الجنة بالسن قطعا للغيرة بينهن

ذكر بعض المفسرين أن الله –تعالى–جعل نساء أهل الجنة متساويات في السنّ حتى لا تحصل الغيرة بينهن، وقد ذكروا ذلك عند قوله –تعالى–:

﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حَدَآئِقَ وَأَعْنَٰبًا ﴿٣٢﴾ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴾ [النبأ: ٣١-٣٣]

وكذلك قوله –تعالى–: ﴿ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾ لِّأَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴾، [الْوَاقِعَةُ ٣٥-٣٨].

قال الرازي–رحمه الله–: " والسبب في اعتبار هذه الصفة، أنهن لما تشابهن في الصفة والسن والحلية كان الميل إليهن على السوية، وذلك يقتضي عدم الغيرة"(٨٣).

وذكر المراغي–رحمه الله–أيضا أن التساوي في السن حتى لا تحصل الغيرة بينهن(٨٤).

وهذا القول من المفسرين فيه غرابه؛ لأن الأصل كون الغيرة منزوعة من القلوب في الجنة؛ لأن الله–تعالى–يفيض عليها بالبشر والطمأنينة والسكينة، فهي قلوب لم تعد كقلوب أهل الدنيا.

قال تعالى:

(٨٣) تفسير الرازي، (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير)، (٢٦/ ٤٠٢).
(٨٤) تفسير المراغي، (٢٣/ ١٢٩).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ۖ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ۖ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ۖ وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣].

ومعنى نزع الشيء: قلعه عن مكانه، حتى لا يبقى له أثر، والغِلُّ: الحقد الكامن في الصدر(٨٥).

يعني: قلعنا وأخرجنا ما في صدور المؤمنين من غش وحسد وحقد وعداوة كانت بينهم في الدنيا، وأزلنا تلك الأحقاد التي كانت لبعضهم على بعض في الدنيا، فجعلناهم إخوانا على سرر متقابلين لا يحسد بعضهم بعضا على شيء خص الله به بعضهم دون بعض، وفي هذا تصفية للطباع وإسقاط لوساوس الشيطان، ودفعها عن أن ترد على القلب (٨٦).

المطلب الثامن: علاج الغيرة القائمة على الإفراط والتفريط

من خلال النماذج القرآنية السابقة نجد أنفسنا أمام صنفين من الناس قد تجاوزا الاعتدال في الغيرة، فمنهم مفرط فيها، شديد الغيرة على الْحُرَم، ومنهم لا من يلقي لها بالا، وفيما يأتي علاج الغيرة بين الإفراط والتفريط:

أولا: معالجة الإفراط في الغيرة:

١-حسن الظن بالزوج، فعلى الرجل أن يحسن الظن بزوجه، وكذلك المرأة؛ لأن الغيرة مبناها في الغالب عدم الثقة، وعلاجها يبدأ ببناء الثقة وتعزيزها.

---

(٨٥) التفسير البسيط، للواحدي، (٩/ ١٣٨).

(٨٦) ينظر: تفسير الخازن، (لباب التأويل في معاني التنزيل)، (٢/ ٢٠٠).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٢-على المرأة وكذلك الرجل أن يلبي كل منهما تطلعات الآخر، وأكثر ما تكون الغيرة من المرأة على الرجل، وعليها هنا أن لا تجعل له مجالا لأن ينظر إلى غيرها، وأن تشعره بأنوثتها.

٣-على الزوجين أن يعلما أن الغيرة الزائدة مفتاح الطلاق، وأن عواقبها وخيمة، عن عليّ -رضي اللهّ عنه-: " إنّ الغيرة لها حدّ؛ فإذا جاوزها الرجل قصر عن الواجب، وزاد على الحق"(٨٧).

٤-على الزوج أن يشعر زوجته بأنها كل حياته، وأن لا يلوح لها دوما بالتصريح الرباني الذي أجاز له التعداد، فإن هذا الكلام يزعج المرأة ويذكي غيرتها ويقلل من ثقتها.

٥-لا بد عند اشتداد الغيرة بين الأزواج من المصارحة وفتح باب النقاش بين الزوجين، وقد عالج القرآن الكريم غيرة أزواج النبي بأن يحاورهن- ﷺ -ويخيرهن.

٦-إن الزوجة التي تطمئن لطهر زوجها وعفته يهدأ بالها وتسكن جوارحها، وعلى الزوج أن يكون وقافا عند الحرم، محافظا على حدود الله، قائما بالشرع.

٧-على الزوج أن يعذر زوجته في غيرتها الفطرية المنضبطة ولا يقابلها بسخط وإسفاف.

ثانيا: مظاهر عدم الغيرة وأسبابها

أ-مظاهر عدم الغيرة:

مظاهر عدم الغيرة كثيرة ومتنوعة في حاضرنا، ومن ذلك:

١-انتشار وسائل التواصل الحديثة، التي فتحت أبواب النساء على الرجال، وجعلت النساء تتواصل مع الرجا عبر وسائل التواصل بحجة أنهم أصدقاء، فالزوج له صديقاته، والزوجة لها أصدقاؤها...؟

٢-تعميم صور الزوجة مع زوجها والعكس عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وإرسال الصور إلى الأصدقاء.

(٨٧) قوت القلوب في معاملة المحبوب، ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، أبو طالب المكي، (٢/ ٤١٨).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٣-كثرة الاختلاط في التعليم، والأعراس، والحفلات، فكثرة الاختلاط تطفئ الغيرة في الصدور، وتعمل على اضمحلال الحياء، ورفع الكلفة بين الرجل والمرأة، وهذا يؤدي إلى انتشار الرذيلة وفساد الخلق.

ومن هنا جاء في بعض الروايات أن الغيرة من الإيمان والمِذاءَ من النفاق، والمِذاءُ دياثة، وهو أن يجمع الرجال والنساء ثم يخلى بينهم يُمَاذِي بعضهم بعضا، وأخذ من المذي(٨٨).

٤-سفر المرأة من غير محرم للسياحة أو التعليم.

ب-أسباب عدم الغيرة:

١-كثرة المعاصي والذنوب

فإن من "عقوبات الذنوب: أنها تطفئ من القلب نار الغيرة التي هي لحياته وصلاحه كالحرارة الغريزية لحياة جميع البدن، فالغيرة حرارته وناره التي تخرج ما فيه من الخبث والصفات المذمومة، كما يخرج الكير خبث الذهب والفضة والحديد، وأشرف الناس وأعلاهم همة أشدهم غيرة على نفسه وخاصته وعموم الناس، ولهذا كان النبي -ﷺ-أغير الخلق على الأمة، والله سبحانه أشد غيرة منه"(٨٩).

٢-التأثر بالحضارة الغربية والسير في ركابها، وهذا مما ابتليت به الأمة المسلمة؛ فهي تسير وفق حضارة الغرب، وتقلده في الملبس والمشرب، وتجاريه في حقوق المرأة، بعيدا عن أحكام الإسلام وهدي القرآن.

٣-ضعف الرجل أمام المرأة كما في قصة يوسف، ففي تنفيذ ما عزمت عليه امرأة العزيز، دلالةٌ على ما كان لهذه المرأة الماكرة من سلطان على زوجها، فهي تقوده كيف شاءَت، حتى فقَد الغَيْرَةَ عليها، وأصبح يجري وفق

(٨٨) سبق تخريجه في المطلب السادس.
(٨٩) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، ابن قيم الجوزية، (ص: ٦٦).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

هواها، ويستجلب رضاها، وحتى أنساه ذلك ما رأى من الآيات وعمِل برأيها في سجنه، لإلحاق الهوَان، والصَّغار به، وذلك حين أيست من طاعته، وطمعَت في أن يذلِّه السجنُ لأمرها، ويَقف به عند مشيئتِها، والله أعلم(٩٠).

٤-الزواج من الكتابيات، فقد افتتن كثير من شباب المسلمين الذين هجروا أوطانهم؛ من أجل التعليم، أو العمل، بالنساء الأجنبيات، والرغبة بعشرتهنّ، والزواج بهن، تاركين بنات أوطانهم من المسلمات المؤمنات العفيفات، فأفسدن عليهم دينهم ووطنيتهم، وقطعن صلة الأرحام ما بين الأزواج وأسرهم، وصارت المعيشة الزوجية -في كثير من الأحيان- جحيما وغصة وعذابا أليما، حتى اضطر بعضهم إلى الطلاق بعد أن أنفق كثيرا من ثروته وماله، ومن استمر عليها أغضى العين على القذى وباع العرض رخيصا، وفقد الغيرة والنّخوة التي هي أفضل شمائل الرجل(٩١).

الخاتمة:

وبعد هذا التطواف في موضوع الغيرة بين الزوجين عند أهل التفسير، فإنه يحسن أن نبيّن أهم النتائج التي تم التوصل إليها:

١- ما ذكره بعض الكتّاب من أن غيرة سارة هي التي ألجأت إبراهيم إلى نفي هاجر مع ولدها الصغير-إسماعيل-إلى الحجاز قول باطل، فإسكان إبراهيم لهاجر عند البيت الحرام كان بأمر الله -تعالى-.

٢- اجتمع نساء النبي -ﷺ-في الغيرة عليه، وتجاوزت الغيرة عند بعضهن حدّ الاعتدال، فأوقفهن الله، وأمر رسوله بتخييرهن.

(٩٠) ينظر: تفسير الهرري، (حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن)، (١٣/ ٣٩٧).
(٩١) تفسير المراغي، (٢/ ١٥٤).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٣- عدم غيرة عزيز مصر جرّأ زوجته على معاودة مراودة يوسف -عليه السلام-، لولا أن ثبته الله، وهذا يدل على أن الغيرة إن خفتت في صدور الرجال عمّت الفاحشة وانتشر الفجور.

٤- من علل منع الجمع بين الأختين، دفع الغيرة، لأن الشرع يريد تمام المودة بينهما، والجمع بينهما يفضي إلى قطع الأرحام القريبة مما يقع بين الضرائر من الشنآن والشرور بسبب الغيرة.

٥- حكمة تحريم زوجة الأب؛ لأن الزوجية تحصل الغيرة فإن الزواج بمن كان تحت الأب يُفْضي إلى قطع الرحم والعقوق.

٦- تعمل الغيرة عل كبح جماح الزوج في إيقاع الطلقة الثالثة على زوجته، ذلك لأن شعوره أن زوجته المطلقة ستنكح زوجا آخر قد يشعره بالغيرة، حتى لو لم يرد إرجاعها إلى عصمته.

٧- ما ذكره بعض المفسرين من أن نساء أهل الجنة متساويات في السنّ حتى لا تحصل الغيرة بينهن، قول فيه غرابة؛ لأنه لا يتفق مع قول الله -تعالى-: (وَنَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ) [الأعراف: ٤٣]، ونزع الشيء: قلعه عن مكانه، حتى لا يبقى له أثر.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

د. محسن سميح الخالدي

Jealousy between couples (Among Qur'anic interpretation)

Prepared by:

Dr. Mohsen Samih AlKhaldi

Co-Professor of Interpretation in the Faculties of Sharia and Graduate Studies at An-Najah National University\Nablus\Palestine

Research Summary: This research discusses the jealousy between couples from a Qur'anic perspective. Although the word "jealousy" is not mentioned in the Holy Qur'an at all, it contains some of its meaning and indicates its structure, which appears in a number of verses of the Holy Quran; according to what is mentioned from interpreters. The research dealt with the jealousy of Sarah from her husband's other wife (Hajar), the jealousy of the wives of the Prophet Mohammad (peace and blessings of Allah be upon him), and spoke also about the severity of Sa'd's jealousy towards his wife. In contrast, there is a lack of jealousy in the case of Aziz Egypt, and other examples derived from the Qur'anic verses according to the interpreters. The research discussed some of the suspicions related to the subject, which the interpreters are lenient to mention without evidence to be made by the argument or supported by proof. Some of the models of jealousy which are presented by the research varies between a militant who has exceeded the limit, and other one who tolerated to the limit. The research has concluded with the treatment of jealousy based on excess and negligence.

Keywords: Jealousy, Couples, Envy, Aldiyatha

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

المراجع والمصادر:

١-أحكام القرآن، ابن العربي أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الله المعافري المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، خرج أحاديثه وعلَّق عليه: مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (ط٣/١٤٢٤هـ).

٢-أحكام القرآن، لابن الفرس، أبو مُحَمَّد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف «بابن الفرس الأندلسي» (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، تحقيق: صلاح الدين بو عفيف، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤٢٧هـ).

٣-أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (المتوفى: ٢٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر – بيروت، (ط٢/ ١٤١٤هـ).

٤-الأدب المفرد، البخاري، أبو عبد الله، مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مستفيدًا من تخريجات وتعليقات المحدث: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (ط١/١٤١٩هـ).

٥-إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، (ط٢٤١٤٠٥).

٦-الأساس في التفسير، سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ)، دار السلام – القاهرة، (ط٦/ ١٤٢٤هـ).

٧-أسباب نزول القرآن، الواحدي، النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١/١٤١١هـ).

٨-اعتلال القلوب للخرائطي، أبو بكر مُحَمَّد بن جعفر بن مُحَمَّد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: حمدي الدمرداش، نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، (ط٢/ ١٤٢١هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٩-البرهان في علوم القرآن للإمام الحَوفِيّ -سورة يوسف دارسة وتحقيقا، علي بن إبراهيم بن سعيد، أبو الحسن الحوفي (المتوفى: ٤٣٠ هـ)، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، للباحث: إبراهيم عناني عطية عناني، الجامعة: جامعة المدينة العالمية -كلية العلوم الإسلامية قسم القرآن الكريم وعلومه، ماليزيا، ١٤٣٦هـ.

١٠-بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن مُحَمَّد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، (ط١/ ١٤٢٦هـ).

١١-التاريخ الأوسط، البخاري، أبو عبد الله، مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة، (ط١/ ١٣٩٧هـ).

١٢-تحرير تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تأليف: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

١٣-التعريفات، علي بن مُحَمَّد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، (ط١/ ١٤٠٣هـ).

١٤-تفسير الألوسي (روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني)، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١/ ١٤١٥هـ).

١٥-التفسير البسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود، عمادة البحث العلمي -جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، (ط١/ ١٤٣٠هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

١٦-تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن مُحَمَّد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط١/ ١٤٢٨هـ).

١٧-تفسير الثعلبي (الكشف والبيان عن تفسير القرآن)، أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي مُحَمَّد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤٢٢هـ).

١٨-تفسير ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي الكلبي، أبو القاسم، مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله، الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، (ط١/١٤١٦هـ).

١٩-تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، الشيخ العلامة مُحَمَّد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم مُحَمَّد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤٢١هـ).

٢٠-تفسير أبي حيان (البحر المحيط في التفسير)، أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي مُحَمَّد جميل، دار الفكر – بيروت، (ط١/ ١٤٢٠هـ).

٢١-تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، علاء الدين علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: مُحَمَّد علي شاهين، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١/ ١٤١٥هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٢٢-تفسير الرازي (مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير)، أبو عبد الله مُحَمَّد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط٣/ ١٤٢٠هـ).

٢٣-تفسير السعدي، (تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان)، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، (ط١/١٤٢٠هـ).

٢٤-تفسير الطبري (جامع البيان)، مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد مُحَمَّد شاكر، (ط١/ ١٤٢٠هـ)

٢٥-تفسير ابن عادل، (اللباب في علوم الكتاب)، ابن عادل، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي مُحَمَّد معوض، دار الكتب العلمية -بيروت / لبنان، (ط١/ ١٤١٩هـ).

٢٦-تفسير ابن عاشور، (التحرير والتنوير) «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، مُحَمَّد الطاهر بن مُحَمَّد، الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: ١٩٨٤ هـ.

٢٧-تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، أبو مُحَمَّد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي مُحَمَّد، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١/ ١٤٢٢هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٢٨-تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، الحَمِيدي، مُحَمَّد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، تحقيق: الدكتورة: زبيدة مُحَمَّد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة -القاهرة – مصر، (ط١/١٤١٥هـ).

٢٩-تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، (ط٢/١٣٨٤هـ -١٩٦٤ م).

٣٠-تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن مُحَمَّد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، (ط٢/ ١٤٢٠هـ).

٣١-تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية -بيروت، لبنان، (ط١/ ١٤٢٦هـ).

٣٢-تفسير الماوردي /النكت والعيون، أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية -بيروت / لبنان.

٣٣-تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، (ط١/ ١٣٦٥هـ).

٣٤-تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث – بيروت، (ط١/ ١٤٢٣هـ).

٣٥-تفسير النسفي/ مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٣٦-التفسير الوسيط/ الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤١٥هـ).

٣٧-التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية، الصغاني، الحسن بن مُحَمَّد بن الحسن (المتوفى: ٦٥٠ هـ)، تحقيق: إبراهيم إسماعيل الأبياري، راجعه مُحَمَّد خلف الله أحمد، السنة ١٩٧١ م

٣٨-تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)

الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، (ط١/ ١٤٢٦هـ).

٣٩-الجامع في الجرح والتعديل، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النّوري، وآخرون، عالم الكتب، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤١٢هـ).

٤٠-الجرح والتعديل، أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية -حيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، (ط١/ ١٣٧١هـ).

٤١-الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي/ الداء والدواء، مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، دار المعرفة – المغرب، (ط١/ ١٤١٨هـ).

٤٢-دستور العلماء / جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية -لبنان / بيروت، (ط١/ ١٤٢١هـ).

٤٣-دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، مُحَمَّد علي بن مُحَمَّد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، (ط٤/ ١٤٢٥هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٤٤-الرحيق المختوم، صفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، دار الهلال -بيروت (نفس طبعة وترقيم دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع)، الطبعة: الأولى.

٤٥-زاد المعاد في هدي خير العباد، مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت -مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، (ط٢٧/ ١٤١٥هـ).

٤٦-سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها

٤٧-سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)

تحقيق وتعليق: أحمد مُحَمَّد شاكر، وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر

(ط٢/١٣٩٥هـ).

٤٨-سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤٢٤ هـ -٢٠٠٤ م).

٤٩-سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط -محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، (ط١/١٤٣٠ هـ -٢٠٠٩ م).

٤١-السنن الكبرى، البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، (ط٣/١٤٢٤هـ).

٥٠-شرح القسطلاني (إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري)، أحمد بن مُحَمَّد بن أبى بكر القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، (ط٧/ ١٣٢٣ هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٥١-شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، (ط١/ ١٤٢٣هـ).

٥٢-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، (ط١/ ١٤٠٧هـ).

٥٣-صحيح الأدب المفرد، الألباني، مُحَمَّد ناصر الدين، دار الصديق للنشر والتوزيع، (ط٤/١٤١٨ هـ).

٥٤-صحيح البخاري/ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -ﷺ-وسننه وأيامه، مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي)، (ط١/ ١٤٢٢هـ).

٥٥-صحيح مسلم/ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -ﷺ-، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥٦-صفوة التفاسير، مُحَمَّد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع – القاهرة، (ط١/ ١٤١٧هـ).

٥٧-الضعفاء الصغير، البخاري، أبو عبد الله، مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (المتوفى: ٢٥٦هـ)، تحقيق: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، (ط١/ ١٤٢٦هـ).

٥٨-عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو مُحَمَّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٥٩-غرائب التفسير وعجائب التأويل/ محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية -جدة، مؤسسة علوم القرآن — بيروت.

٦٠-الغريبين في القرآن والحديث، الهروي، أبو عبيد أحمد بن مُحَمَّد (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، مكتبة نزار مصطفى الباز -المملكة العربية السعودية، (ط١/١٤١٩ هـ).

٦١-الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل، عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني، أبو مُحَمَّد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي (المتوفى: ٥٦١ هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن مُحَمَّد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، (ط١/ ١٤١٧هـ).

٦٢-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ترقيم: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، تخريج: محب الدين الخطيب، دار المعرفة — بيروت،١٣٧٩هـ.

٦٣-فتح الرحمن في تفسير القرآن، مجير الدين بن مُحَمَّد العليمي المقدسي الحنبلي (المتوفى: ٩٢٧ هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، دار النوادر (إصدَارات وزَارة الأوقاف والشُؤُون الإِسلامِيّة -إدَارَةُ الشُؤُونِ الإِسلاَمِيّةِ)، (ط١/ ١٤٣٠هـ).

٦٤-فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، مقدمة التحقيق: إياد مُحَمَّد الغوج، الناشر: جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم.

٦٥-قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، مُحَمَّد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية -بيروت / لبنان، (ط٢/ ١٤٢٦هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٦٦-الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي مُحَمَّد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، (ط١/ ١٤١٨هـ).

٦٧- الكبائر، الذهبي، أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الندوة الجديدة – بيروت.

٦٨-كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن – الرياض.

٦٩-الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن مُحَمَّد، الشافعي ثم الحنفي المتوفى ٨٩٣ هـ، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٤٢٩هـ).

٧٠-لسان العرب، مُحَمَّد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، (ط٣/ ١٤١٤ هـ).

٧١-المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب، (ط١/ ١٣٩٦هـ).

٧٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ.

٧٣-مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)

تحقيق: عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، (ط١/ ١٤١٦هـ).

٧٤-مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ مُحَمَّد، المكتبة العصرية -الدار النموذجية، بيروت – صيدا، (ط٥/ ١٤٢٠هـ).

٧٥- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الهروي، علي بن (سلطان) مُحَمَّد، أبو الحسن نور الدين الملا القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، (ط١/١٤٢٢هـ).

٧٦- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، (ط١/ ١٤١١هـ).

٧٧-مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط -عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، (ط١/ ١٤٢١ هـ -٢٠٠١ م).

٧٨-مسند الشهاب، أبو عبد الله مُحَمَّد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة – بيروت، (ط٢/ ١٤٠٧هـ).

٧٩-معاني القرآن وإعرابه للزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)

تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب – بيروت، (ط١/ ١٤٠٨هـ).

٨٠- والمعجم الأوسط، الطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة.

٨١-معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، (ط١/ ١٤٢٩هـ).

مجلة العلوم الشرعية
جامعة القصيم، المجلد (١٤)، العدد (٣)، ص ص ٢١٢٥ - ٢١٧٣ (جمادى الأولى ١٤٤٢هـ / يناير ٢٠٢١م)

٨٢-المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي، المطَرِّزِيّ (المتوفى: ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي، بلا. ط.

٨٣- المنهاج في شعب الإيمان، الحَلِيمي أبو عبد الله، الحسين بن الحسن بن مُحَمَّد بن حليم البخاري الجرجاني، (المتوفى: ٤٠٣ هـ)، تحقيق: حلمي مُحَمَّد فودة، دار الفكر، (ط١/١٣٩٩هـ).

٨٤- المنهيات، الحكيم الترمذي، أبو عبد الله، مُحَمَّد بن علي بن الحسن بن بشر، (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عثمان الخشت، مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع -القاهرة، مصر، عام النشر: ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٨٥-ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي مُحَمَّد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، (ط١/ ١٣٨٢هـ).

٨٦-النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود مُحَمَّد الطناحي.

٨٧-الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو مُحَمَّد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن مُحَمَّد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي -جامعة الشارقة، (ط١/ ١٤٢٩هـ).